المحاضرة 8: الهندسة المالية الاسلامية

شهدت الأسواق المالية تطورًا ملحوظًا في أدواتها وتقنياتها، من بينها "المشتقات المالية" التي أصبحت أحد أعمدة إدارة المخاطر والتحوط. ورغم الدور المحوري لهذه الأدوات في التمويل المعاصر، إلا أن تطبيقها في سياق التمويل الإسلامي يثير العديد من الإشكالات الشرعية والمنهجية

وفي ظل تحديات تطوير أدوات مالية شرعية معاصرة، برز مفهوم "العقود البديلة والوظيفية" كمنهجية في الهندسة المالية الإسلامية تهدف إلى تصميم منتجات مالية تحقق الأهداف الاقتصادية ذاتها التي تسعى لها الأدوات التقليدية، دون مخالفة الأحكام الشرعية.

أولاً: الإطار المفاهيمي للهندسة المالية الإسلامية

1- تعريف الهندسة المالية الإسلامية

الهندسة المالية الإسلامية هي علم تصميم وتطوير وتنفيذ أدوات مالية ومنتجات تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، تُستخدم لإدارة المخاطر، وتحقيق الكفاءة المالية، وتلبية حاجات السوق الإسلامية.

2- أهداف الهندسة المالية الإسلامية

- تطوير أدوات مالية جديدة تراعي مقاصد الشريعة.
- توفير بدائل شرعية للأدوات التقليدية (خاصة المشتقات).
- المساهمة في تنمية الاقتصاد الإسلامي وتحقيق العدالة التوزيعية.

3- خصائصها

- الالتزام بالأحكام الفقهية (مثل تحريم الربا والغرر والميسر).
- مراعاة مقاصد الشريعة، لا الاقتصار على الشكل فقط.
- اعتماد العقود الإسلامية الأصلية كأساس للابتكار (مثل: المرابحة، المضاربة، السلم، الاستصناع، الإجارة...).

ثانياً: موقف الشريعة من المشتقات المالية

يرى جمهور العلماء والهيئات الشرعية أن المشتقات المالية التقليدية مثل الخيارات والعقود المستقبلية والمبادلات، لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بسبب اشتمالها على عناصر محرمة شرعًا، أبرزها :**الغرر الفاحش** الناتج عن الجهالة في محل العقد، و**المقامرة** في بعض الاستخدامات، إضافة إلى **التعامل بالربا** و**تأجيل البدلين في عقد الصرف** (في حال العقود على العملات)، كما أن كثيرًا منها لا يتضمن تبادلًا حقيقيًا للسلع أو المنافع، وإنما يقوم على تسوية نقدية صورية، وهو ما يُخالف مبدأ "العقد على موجود متقوم". ومع ذلك، تُشجع الشريعة على تطوير أدوات بديلة تحقق نفس الوظائف الاقتصادية للتحوط وإدارة المخاطر ضمن أطر شرعية، عبر عقود أصلية كالسلم، والإجارة، والوعد الملزم، والمرابحة.

وفيما يلي مجموعة من الإشكالات الشرعية للمشتقات المالية التقليدية:

تفصيل	الإشكال الشرعي الأساسي	نوع العقد
دفع مبلغ مقابل حق غير مملوك حاليًا	الغرر والميسر	الخيارات
تأجيل القبض والتسليم	بيع ما لا يملك	المستقبلية
مبادلة نقد بنقد مؤجل	الربا والنقد بالنقد	المبادلات

ثالثا: العقود البديلة والوظيفية في الهندسة المالية الإسلامية

1- المفهوم العام للعقود البديلة والوظيفية

أ- تعريف العقود البديلة

العقود البديلة هي عقود شرعية تُستخدم كبدائل لأدوات مالية تقليدية محظورة شرعًا، وتُصمم لتحقيق نفس الوظيفة الاقتصادية للأداة التقليدية، مع الالتزام بالأحكام الشرعية.

ب- مفهوم الوظيفة الاقتصادية للعقد

يقصد به الغاية الاقتصادية من الأداة التقليدية مثل التحوط، التمويل، إدارة المخاطر، السيولة... دون النظر إلى هيكلها القانوني أو صيغتها الشكلية.

ج- الفرق بين البديل والتماثل

- **البديل الوظيفي :**يحقق نفس الهدف الاقتصادي ضمن قالب شرعي.
- **التماثل الشكلي :**يحاكي الأداة التقليدية بطريقة قد تكون مضرة شرعيًا أو اقتصاديًا.

2- أمثلة تطبيقية للعقود البديلة والوظيفية

1- البديل الشرعي لعقود الخيارات(Options)

❖**الوظيفة الاقتصادية:**

منح الحق في الشراء أو البيع خلال فترة زمنية دون التزام، للتحوط أو المضاربة.

❖**البديل الإسلامي:**

الوعد الملزم من طرف واحد

- **مثال :**وعد المشتري بشراء أصل معين من البائع بسعر متفق عليه خلال فترة زمنية.

❖**التطبيق:**

يُستخدم في منتجات مثل التمويل العقاري أو المشاركة المتناقصة.

❖**التقييم النقدي:**

- يحقق درجة محدودة من المرونة.
- لا يوجد سوق ثانوي للوعد.
- لا يمكن تداوله.

2- البديل لعقود المستقبليات(Futures)

❖**الوظيفة الاقتصادية:**

التعاقد على بيع أصل مستقبليًا بسعر متفق عليه اليوم.

❖**البديل الإسلامي:**

عقد السلم + السلم العكسي

❖**المثال:**

- شركة زراعية تبيع 100 طن قمح لعقد تسليم بعد 6 أشهر مقابل قبض الثمن الآن (سلم).
- المشتري يبرم سلمًا عكسيًا مع طرف آخر لبيع نفس الكمية في نفس التاريخ.

❖**التقييم النقدي:**

- يحقق التحوط ضد تقلبات السعر.
- غير مرن في حال تغير السوق.
- يتطلب القبض الفوري للثمن (شرط شرعي في السلم).

3- البديل لعقود المبادلات(Swaps)

❖**الوظيفة الاقتصادية:**

تبادل تدفقات نقدية ذات طبيعة مختلفة (ثابت/متغير، عملات...).

❖**البديل الإسلامي:**

ترتيب مرابحات متبادلة (Tawarruq Organized) أو **إجارة موصوفة في الذمة متبادلة.**

❖**المثال:**

- مؤسسة ترغب في سعر ثابت، وأخرى بسعر متغير.
- الأولى تشتري سلعة بالأجل وتبيعها نقدًا، والثانية بالعكس، في ترتيب دوري.

❖**التقييم النقدي:**

- صعوبة التنفيذ الكامل دون تواطؤ.
- تعرض للانتقاد بأنه حيلة لإنتاج الربا بشكل مقنع.

4- أدوات التحوط ضد تغيرات سعر الصرف

❖الوظيفة الاقتصادية:

التحوط من تقلبات سعر صرف العملات.

❖البديل الإسلامي:

عقد صرف آجل مؤسس على "الوعد" أو استخدام السلم بعملة واحدة والبيع بالثانية.

❖المثال:

- بنك إسلامي يبرم وعدًا ملزمًا مع عميل على شراء عملة أجنبية بعد 3 أشهر بسعر محدد.

❖التقييم:

- يحتاج لتنفيذ وفق ضوابط دقيقة.
- لا يزال محل جدل فقهي من حيث كونه صرفًا مؤجلًا.

خاتمة:

تمثل المشتقات المالية أحد أكبر التحديات أمام الهندسة المالية الإسلامية، نظرًا لتعقيداتها الفنية وإشكالاتها الشرعية. وبين محاولات التقليد والتحايل، تبرز الحاجة إلى نموذج هندسة مالية قائم على "الابتكار المقاصدي"، يُراعي الواقع ويؤسس لحلول شرعية أصيلة، تُعزّز كفاءة التمويل الإسلامي دون أن تفرغ مضمونه الأخلاقي.

وتعد العقود البديلة والوظيفية من أهم محاور تطور الهندسة المالية الإسلامية، حيث توفر مسارًا للتجديد والابتكار في ظل القيود الشرعية. غير أن هذا المسار يواجه تحديات جوهرية تتعلق بالتوازن بين "الشرعية" و"الفعالية"، ويتطلب تجاوز التقليد إلى الابتكار المقاصدي العميق، لإنتاج عقود تحقق التنمية الاقتصادية بروح الشريعة.

المراجع:

1. القري، عبد الستار أبو غدة، "المشتقات المالية في ضوء الشريعة"، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، 1995.
2. الحبيب، أحمد، "الهندسة المالية الإسلامية: المفهوم والواقع"، دار السلام، 2020.
3. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) ، المعايير الشرعية، 2023.
4. *Iqbal, M. and Mirakhor, A.*, "An Introduction to Islamic Finance", Wiley Finance, 2007.
5. *El-Gamal, M.*, "Islamic Finance: Law, Economics, and Practice", Cambridge University Press, 2006.
6. *Jobst, A. A.*, "The Economics of Islamic Finance and Securitization", *IMF Working Paper*, 2007.